

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال الأصمعيُّ : نَقَعَ بالخَبَرِ والشَّرَابِ أي : اشْتَفَى مِنْهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا نَقَعْتُ بِخَبَرِهِ وَقَدْ تَقَدَّسَ .

ونَقَعَ الدَّوَاءَ فِي الْمَاءِ : إِذَا أَقْرَبَهُ فِيهِ لِيَلْأَ وَيُشْرِبُ نَهَارًا وَبَالْعَكْسِ .

ونَقَعَ الصَّارِخُ بَصَوْتَهُ نَقُوعًا : تَابَعَهُ وَأَدَامَهُ كَأَنقَعَ فِيهِمَا أَيْ فِي الصَّوْتِ والدَّوَاءِ وَنَصَّ الصَّحَّاحُ حَكَى الْفَرَّاءُ : نَقَعَ الصَّارِخُ بَصَوْتَهُ وَأَنقَعَ صَوْتَهُ : إِذَا تَابَعَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا لَمْ يَكُنْ نَقْعٌ وَلَا لَقْلَاقَةٌ .

قلتُ : وَقَدْ تَقَدَّسَ ذَلِكَ وَأَمَّا الْإِنْقَاعُ فِي الدَّوَاءِ فَيُقَالُ : أَنقَعَ الدَّوَاءُ وَغَيْرُهُ فِي الْمَاءِ فَهُوَ مُنْقَعٌ وَيُقَالُ : نَقَعَهُ نَقْعًا فِي الْمَاءِ فَهُوَ نَقِيعٌ وَأَنقَعَهُ : نَبَذَهُ .

ونَقَعَ الصَّوْتُ : ارْتَفَعَ الْجَوْهَرِيُّ لِلْبَيْدِ : فَمَتَّى يَنْقَعَ صُرَاخُ صَادِقٍ ... يُحْلِلِيْهَا ذَاتَ جَرَسٍ وَزَجَلٍ أَيْ : مَتَّى يَرْتَفِعُ وَالْهَاءُ لِلحَرْبِ .

وَأَنقَعَهُ الْمَاءُ : أَرَوَاهُ يُقَالُ : أَنقَعَهُ الرَّيُّ وَنَقَعَ بِهِ . وَأَنقَعَ الْمَاءُ : اصْفَرَ وَتَغَيَّرَ لِيَطُولَ مُكُوثِهِ كَأَسْتَنْقَعَ يُقَالُ : طَالَ إِنْقَاعُ الْمَاءِ أَيْ : اسْتَنْقَعَاءُهُ حَتَّى اصْفَرَ .

وحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ : أَنقَعَ لَهُ شَرًّا أَيْ : خَبَأَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ اسْتِعَارَةٌ وَفِي الْأَسَاسِ : أَنقَعَ لَهُ الشَّرُّ : أَثْبَتَهُ وَأَدَامَهُ وَأَنقَعُوا لَهُمْ مِنَ الشَّرِّ مَا يَكْفِيهِمْ .

قالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَجَدْتُ لِمَلْؤُرَجٍ حُرُوفًا فِي الْإِنْقَاعِ مَا عُجِّتُ بِهَا وَلَا عَلِمْتُ رَاوِيَهَا عَنْهُ يُقَالُ : أَنقَعَ فُلَانًا : إِذَا ضَرَبَ أَنْفَهُ بِإصْبَعِهِ . وَأَنقَعَ الْمَيْتَ : دَفَنَهُ .

وَأَنقَعَ الْبَيْتَ : زَخَرَفَهُ أَوْ جَعَلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلًا . وَأَنقَعَ الْجَارِيَةَ : افْتَرَعَهَا قَالَ : وَهَذِهِ حُرُوفُ مُنْكَرَةٍ كُلُّهَا لَا أَعْرِفُ مِنْهَا شَيْئًا .

انْتَهَى كَلَامُ الْأَزْهَرِيِّ وَكَأَنَّكَ يَعْزِينِي أَنْزَهَا لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ بِسَنَدٍ

صَحِيحٌ مُتَّصِلٌ وَالْمُصَنَّفُ لِمَا سَمَّيَ كِتَابَهُ بِالْبَحْرِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الصَّحِيحُ وَغَيْرُ الصَّحِيحِ وَمَا أَدَقَّ نَظَرَ الْجَوْهَرِيَّ رَحِمَهُ ۥ

تَعَالَى .

وَأَنْتُقِعَ لَوْ نُهُ مَجْهُولًا فَهُوَ مُنْتَقِعٌ : تَغْيِيرَ مَنْ هَمَّ أَوْ فَرَغَ
وَالْمِيمُ أَعْرَفُ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لُغَةٌ فِي امْتُقِعَ بِالْمِيمِ وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ
: هُوَ مِنْ بَابِ الْإِبْدَالِ وَأَصْلُهُ بِالْمِيمِ وَهَكَذَا قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ أَيضًا
وَقَالَ النَّضَرُ : أَنْتُقِعَ لَوْ نُهُ يُقَالُ ذَلِكَ : إِذَا ذَهَبَ دَمُهُ وَتَغْيِيرَتِ
جِلْدَتُهُ وَجْهَهُ إِمَّا مِنْ خَوْفٍ وَإِمَّا مِنْ مَرَضٍ .

وَأَسْتَنْقِعَ فِي الْغَدِيرِ : إِذَا نَزَلَ فِيهِ وَاعْتَسَلَ كَأَنَّهُ ثَبِتَ فِيهِ
لِيَتَبَرَّدَ وَالْمَوْضِعُ مُسْتَنْقِعٌ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَمِنْهُ : كَانَ عَطَاءُ
يَسْتَنْقِعُ فِي حِيَاضِ عَرْفَةِ أَي يَدْخُلُهَا وَيَتَبَرَّدُ بِمَائِهَا وَقَالَ الْحَادِرَةُ
:

بَغْرِيضٍ سَارِيَةٍ أَدْرَسَتْهُ الصَّبَا ... مِنْ مَاءِ أَسْجَرَ طَيْبِ الْمُسْتَنْقِعِ
وَقَالَ مُتَمِّمُ بْنُ نُوَيْرَةَ رَضِيَ ۥ عَنْهُ :

وَلَقَدْ حَرَصْتُ عَلَى قَلِيلٍ مَتَاعِهَا ... يَوْمَ الرَّحِيلِ فَدَمْعُهَا
الْمُسْتَنْقِعُ وَيُرْوَى : الْمُسْتَنْقِعُ وَالْمُسْتَمْنَعُ .

وَأَسْتَنْقِعَ الْمَاءُ فِي الْغَدِيرِ : اجْتَمَعَ وَثَبِتَ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ .
وَأَسْتَنْقِعَتِ رُوحُهُ أَي : خَرَجَتْ وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ كَعْبٍ
الْقُرْطَبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا اسْتَنْقِعَتِ نَفْسُ الْمُؤْمِنِ جَاءَهُ مَلَكٌ إِلَى
آخِرِ الْحَدِيثِ وَفَسَّرُوهُ هَكَذَا وَقَالَ شَمِيرٌ : لَا أَعْرِفُ هَذَا أَوِ الْمَعْنَى
اجْتَمَعَتْ فِيهِ تَرْيِدُ الْخُرُوجِ كَمَا يَسْتَنْقِعُ الْمَاءُ فِي مَكَانٍ وَأَرَادَ
بِالنَّفْسِ الرُّوحَ قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : وَمَخْرَجُ آخِرُ : هُوَ أَنْ يَكُونَ مِنْ
قَوْلِهِمْ : نَقَعْتُهُ : إِذَا قَتَلْتَهُ .

وَأَسْتَنْقِعَ لَوْ نُهُ مَجْهُولًا تَغْيِيرَ كَأَنْتُقِعَ وَلَوْ ذَكَرَهُمَا فِي مَحَلٍّ
وَاحِدٍ كَانَ مُصَيِّبًا .

وَأَسْتَنْقِعَ الشَّيْءُ فِي الْمَاءِ : أُنْقِعَ